ينبغي عنها لان اباه صحابي قال جاء رجل الى النبي عم فقال يا رسول
الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله احبني الناس فقال ازهد
ثم الزهد بضم اوله وقد يفتح وهو لغة الاعراض عن الشيء لاحتقاره
من قولهم شيء زهد اي قليل وفي خبر انك لزهيد وفي لغز افقل [illegible]
الناس من زهد اي قليل المال وزهيد الاكل قليله وشرعا اخذ قدر
الضرورة من الحلال المتيقن حله فهو اخص من الورع اذ هو ترك
المشتبه وفيهما اقوال اخر لكل في فتح المبين وذكر في جامع الرموز
والفرق بين الورع والتقوى الورع اجتناب الشبهات والتقوى
اجتناب المحرمات انتهى هذا هو زهد العارفين وهو
المراد هنا واعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله
من دنيا وجنة وغيرهما اذ ليس لصاحب هذا الزهد مقصد الا الوصول
اليه تعالى والقرب منه كذا ذكر في فتح المبين وذكر في فتاوى الفصول العمادية
ثم الكتب الحنفية رؤية الله تعالى اكبر من الجنة فينبغي ان لا يكتفي بطلب الا
على دون الادنى انتهى واما الزهد في الحرام فواجب عام وفي المشتبه
فمندوب وقيل واجب في الدنيا باستصغار جملتها واحتقار جميع
شانها لتصغير الله تعالى لها وتحقيره اياها وتحذيره من غرورها
كما سمعت فيما سبق من كتابه العزيز اعلم ان استصغارها واحتقارها
يستلزم

يستلزم اهانتها وترك ملاقرتها فيه لذاتها وراحتها والاقتصار
على ادنى ما يقيم نفسه اللهم الا ان يريد اخذه كاتخاذ ثوب ثان
لنحو جمعة وعيد بقصد اظهار النعمة لانه تعالى يحب اظهار اثر نعمته على
عبده كما في الحديث او راحة تندب فعلها كنوم القيلولة للا
ستعانة به على قيام الليل فالزاهد على ما تقرر لا يفرح بشيء
منها ولا يحزن على فقده ولا ياخذ منها الا ما يعينه على طاعة ربه
مع دوام الذكر والمراقبة او التفكر في الاخرة وقد فسر العلماء الدنيا
بانها ما حواه الليل والنهار واظلته السماء واقلته الارض وا
ختلفوا في المزهود فيه منها فقيل الدينار والدرهم وقيل المطعم
والمشرب والملبس والمسكن وقيل الحيوة والوجه كما علم عا
م انه كل لذة وشهوة ملائمة للنفس مما ذكر وغيره حتى
الكلام بين المستمعين له ما لم يقصد به وجه الله تعالى وفي حديث
مرفوع خرجه الترمذي وقال غريب وفي اسناده من هو منكر
الحديث وابن ماجه الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال
ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا يكون ما في يدك
اوثق بما في يد الله تعالى وان يكون في ثواب المعصية اذا انت
اصبت بها ارغب فيها لو انها بقيت لك ولا يعارض ما مر

Copyright © King Saud University